

من الوزير الأول

الى

السادة وزير الدولة و الوزراء و كتاب الدولة

الموضوع : تنقيح منشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 30 مارس 1993 و المتعلق باعادة تسجيل السيارات و العـربـات التابعة للدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية و المنشآت العمومية و إحكام مراقبة استعمالها .

المراجع : - أمر عدد 189 لسنة 1988 .

- أمر عدد 2170 لسنة 1992 .

- منشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 30 مارس 1993 .

- قرار وزير النقل عدد 88 المؤرخ في 31 ديسمبر 1992 .

يهدف هذا المنشور إلى إلغاء الفقرات 9 و 10 و 11 من القسم الثاني من الباب الأول الصادر بمنشور الوزير الأول تحت عدد 15 المؤرخ في 30 مارس 1993 و تعويضها بالفقرتين 9 (جديد) و 10 (جديد) التاليتين .

و تتعلق الفقرتان المذكورتان بكيفية إنجاز عملية تسليم شهادات التسجيل الجديدة إلى مستحقيها مقابل استرجاع شهادات التسجيل القديمة و تثبيت الصفائح الجديدة على السيارات .

9 جديد: تجمع لدى وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية شهادات التسجيل الجديدة المسلمة من طرف وزارة النقل و الصفائح الجديدة المسلمة من طرف المزود و يقع فرزها و ترتيبها حسب الولاية التي تستعمل فيها السيارة بالنسبة لكل وزارة .

10 جديد: تتم عملية تثبيت الصفائح الجديدة بالمراكز الجهوية للفحص الفني التابعة لوزارة النقل و المتمركزة بكل ولاية و يقوم بهذه العملية فريق متكون من :

- ممثل عن وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية
- ممثل عن وزارة النقل يعين من بين الأعوان التابعين لكل مركز جهوي
للفحص الفني .
- عونين من وزارة الدفاع الوطني مدربين على استعمال الآلات الخاصة بعملية
تركيب الصفائح و تثبيتها .

و يكون عدد الفرق 23 أي بنسبة فريق لكل ولاية .
يتم خلال هذه العملية القيام بالإجراءات التالية :

- التثبت من مطابقة مواصفات السيارة لشهادة التسجيل و ذلك من خلال
فحص العدد الرتبي بالمصنع ،
- تسليم شهادة التسجيل الجديدة إلى مستحقيها ،
- استلام شهادة التسجيل القديمة ،
- جمع البيانات الإضافية المتعلقة بالمعلومات الإحصائية و الإدارية الخاصة بكل
سيارة لفائدة وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية .
- الإمضاء على وثيقة استلام من طرف ممثل الوزارة المعنية بعد إتمام العملية

و تختتم هذه العملية بإعداد محضر جلسة في الغرض يوقع من طرف ممثل
وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية و ممثل وزارة النقل و ممثلي الوزارات المعنية
و يحتوي هذا المحضر على بيانات تخص إنجاز العملية و على قوائم تبين السيارات التي
وقعت تثبيت صفائحها و تسليم شهادتها و السيارات غير المطابقة لشهادة التسجيل
و السيارات التي لم يقع إحضارها و ذلك بالإعتماد على القائمة الأصلية المعدة و الموقعة من
طرف كل وزارة .

و تتم جميع هذه العمليات تحت إشراف وزارة أملاك الدولة و الشؤون
العقارية بالتنسيق مع لجنة الإحصاء المنبثقة عن الوزارة الأولى و مع وزارة النقل
و الوزارات المعنية و ذلك حسب جدول زمني يقع إعداده و إمداد الوزارات به فسي
الإبان و تتكفل وزارة الدفاع الوطني بتوفير الوسائل اللازمة لانجاز هذه العملية .

و السلام

الوزير الأول

الامضاء : حامد القروي